

## شرح ابن عقيل

( ولا تمل لسبب لم يتصل ... والكف قد يوجه ما ينفصل ) .

إذا انفصل سبب الإمالة لم يؤثر بخلاف سبب المنع فإنه قد يؤثر منفصلا فلا يمال أتى قاسم  
بخلاف أتى أحمد .

( وقد أمالوا لتناسب بلا ... داع سواه كعمادا وتلا ) .

قد تمال الألف الخالية من سبب الإمالة لمناسبة ألف قبلها مشتملة على سبب الإمالة  
كإمالة الألف الثانية من نحو عمادا لمناسبة الألف الممالة قبلها وإمالة ألف تلا كذلك